

الفصل الرابع

سرية بئر معونة (خيانة وقتل القراء السبعين)
صفر ٤ هـ / يولييه (تموز) ٦٢٥ م / أبيب ٣٤١ قبطي

المبحث الأول

عرض سرية بئر معونة (خيانة وقتل القراء السبعين)

القراء من أصحاب الرسول ﷺ:

عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ فَكَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ أَهْلِهِ، فَقَالَ: اشْهَدُوا يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ، قَالَ ثَابِتٌ: فَكَأَنِّي كَرِهْتُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، لَوْ سَمَّيْتَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ، قَالَ: وَمَا بَأْسُ ذَلِكَ أَنْ أَقُلَ لَكُمْ: قُرَاءٌ، أَفَلَا أَحَدْتُمْ عَنْ إِخْوَانِكُمُ الَّذِينَ كُنَّا نُسَمِّيهِمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرَاءَ، فَذَكَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا سَبْعِينَ، فَكَانُوا إِذَا جَنَّهُمُ اللَّيْلُ انْطَلَقُوا إِلَى مُعَلِّمِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، فَيَدْرُسُونَ اللَّيْلَ حَتَّى يُضْبِحُوا، فَإِذَا أَضْبَحُوا فَمَنْ كَانَتْ لَهُ قُوَّةٌ اسْتَعْدَبَ مِنَ الْمَاءِ، وَأَصَابَ مِنَ الْحَطَبِ، وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ سَعَةٌ اجْتَمَعُوا فَاشْتَرَوْا الشَّاةَ وَأَصْلَحُوهَا، فَيُضْبِحُ ذَلِكَ مُعَلِّقًا بِحَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أُصِيبَ حُبَيْبٌ ﷺ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَفِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، فَقَالَ حَرَامٌ لِأَمِيرِهِمْ: دَعْنِي فَلَأُخْبِرَ هَؤُلَاءِ أَنَا لَسْنَا بِإِيَّاهُمْ نُرِيدُ؛ حَتَّى يُخْلُوا وَجْهَنَا، وَقَالَ عَمَّانُ: فَيُخْلُونَ وَجْهَنَا، فَقَالَ هُمْ حَرَامٌ: إِنَّا لَسْنَا بِإِيَّاكُمْ نُرِيدُ، فَخَلُّوا وَجْهَنَا، فَاسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ بِالرَّمْحِ فَأَنْفَذَهُ مِنْهُ، فَلَمَّا وَجَدَ الرَّمْحَ فِي جَوْفِهِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَأَنْطَوُوا عَلَيْهِمْ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ أَنَسٌ ﷺ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ قَطُّ وَجَدَهُ عَلَيْهِمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ فَدَعَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَبُو طَلْحَةَ يَقُولُ لِي: هَلْ لَكَ فِي قَاتِلِ حَرَامٍ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا لَهُ فَعَلَ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ؟ قَالَ: مَهْلًا، فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ، وَقَالَ عَمَّانُ: رَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ: رَفَعَ يَدَيْهِ.

[مسند أحمد ١٩/٣٩٣-٣٩٥ رقم ١٢٤٠٢، وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم].

سبب خروج القراء من أصحاب رسول الله ﷺ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رِعْلًا وَذَكَوَانَ وَعُصَيْبَةَ وَبَنِي لَحْيَانَ اسْتَمَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوِّ، فَمَدَّهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَخْتَبِطُونَ بِالنَّهَارِ وَيَصَلُونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى كَانُوا يَبِئْرَ مَعُونَةَ قَتْلُوهُمْ وَعَدَرُوا بِهِمْ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَنَّتْ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ عَلَى رِعْلٍ وَذَكَوَانَ وَعُصَيْبَةَ وَبَنِي لَحْيَانَ.

قَالَ أَنَسٌ ﷺ: فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ: «بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمًا أَنَا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا».

[البخاري في المغازي (٤٠٩٠)].

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَتَاهُ رِغْلٌ وَذَكَوَانٌ وَعَصِيَّةٌ وَبَنُو لِحْيَانَ، فَرَعَمُوا [فَأَخْبَرُوهُ] أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم [رَسُولُ اللَّهِ] بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ [فِي زَمَانِهِمْ]، [كَأَنَّا] يَخْطُبُونَ [يَخْتَطِبُونَ] بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَأَنْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا [إِذَا أَتَوْا] بَيْرَ مَعُونَةَ عَدَرُوا بِهِمْ، وَقَتَلُوهُمْ، فَقَتَتَ [رَسُولُ اللَّهِ] صلى الله عليه وسلم [فِي شَهْرٍ] فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ [يَدْعُو عَلَى هَذِهِ الْأَحْيَاءِ]: رِغْلٌ وَذَكَوَانٌ [وَعَصِيَّةٌ] وَبَنُو لِحْيَانَ. قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِهِمْ قُرْآنًا: «أَلَا بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا»، ثُمَّ [نُسِخَ أَوْ] رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ. [وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ أَوْ رُفِعَ].

[البخاري في الجهاد (٣٠٦٤)، ومسند أحمد ١٩/١٩١، ١٢٠٦٤، ٢١/٢٥٣ رقم ١٣٦٨٣].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: أَنْ أُبْعَثَ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ بِالْمَاءِ فَيَصْعُقُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَخْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ وَلِلْقُرَاءِ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِمْ، فَعَرَضُوا [فَتَفَرَّقُوا] هُمْ فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا، قَالَ: وَآتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ رضي الله عنه مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ، فَقَالَ حَرَامٌ رضي الله عنه: «فُرْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِأَصْحَابِهِ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قَتَلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا [لِرَبِّهِمْ]: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا». [مسلم في الإمامة (٦٧٧)، ومسند أحمد ٢١/٣٤١ رقم ١٣٨٥٤].

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ رِغْلٌ وَذَكَوَانٌ عِنْدَ بَيْرٍ يُقَالُ لَهَا بَيْرُ مَعُونَةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَتَلُوهُمْ، فَدَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدَأُ الْقُنُوتِ وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ.

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا رضي الله عنه عَنِ الْقُنُوتِ: أَبَعَدَ الرُّكُوعِ أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ. [البخاري في المغازي (٤٠٨٨)].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ شَبَابٌ [فَتِيَّةٌ بِالْمَدِينَةِ] مِنَ الْأَنْصَارِ سَبْعِينَ رَجُلًا يُسَمَّوْنَ [يُقَالُ لَهُمْ] الْقُرَاءُ.

قَالَ: كَانُوا يَكُونُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا أَمَسُوا انْتَحَوْا نَاحِيَةَ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَيَتَدَارِسُونَ وَيُصَلُّونَ يَحْسِبُ أَهْلُهُمْ أَنَّهُمْ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْسِبُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ أَنَّهُمْ عِنْدَ أَهْلِيهِمْ، حَتَّى إِذَا كَانُوا فِي وَجْهِ الصُّبْحِ اسْتَعَدُّوا مِنَ الْمَاءِ، وَاحْتَطَبُوا مِنَ الْحَطَبِ، فَجَاؤُوا بِهِ فَاسْتَدَوْهُ إِلَى حُجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ جَمِيعًا، فَأَصْبَحُوا يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلَتِهِمْ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ.

[مسند أحمد ١٢٦/٢١-١٢٧، رقم ١٣٤٦٢، ١٣٤٦٣، ١٣٤٦٤، وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده صحيح،

وأخرجه البيهقي في السنن ١٩٩/٢، وفي الدلائل ٣/٣٥٠].

عامر بن الطفيل ومساومة الرسول ﷺ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ [حَرَامًا] خَالَه أَخٌ لِأُمِّ سُلَيْمٍ فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا [رَجُلًا] [إِلَى بَنِي عَامِرٍ]، وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ [يَوْمَئِذٍ] عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، [وَكَانَ هُوَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: اخْتَرْتَنِي ثَلَاثَ خِصَالٍ:]، [خَيْرَ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ، فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ الْمَدَرِ [الْوَبْرِ]، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْرُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ بِالْفِ وَالْفِ [أَلْفِ أَشَقَرٍ وَأَلْفِ شَقْرَاءَ]، فَطَعَنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فُلَانٍ [امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فُلَانٍ]، فَقَالَ: عُذَّةُ كَعْدَةَ الْبَكْرِ [الْبَعِيرِ] فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ [بَنِي] فُلَانٍ، أَتُونِي بِفَرَسِي، [فَأْتِي بِهِ فَرَكْبَةً]، فَتَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ.

فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ [وَرَجُلَانِ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمِيَّةَ] تفرد عبد الصمد عن همام فقال: من بني أمية، وقال غيره عنه: من بني فلان، ولم يشتهر عند أهل السير أنه كان في هذه السرية أحد من بني أمية. [مسند أحمد ٤٢٠/٢٠]، وَرَجُلٌ أَعْرَجٌ، فَقَالَ هُمُ [قَالَ: أَتَقَدَّمُكُمْ] كُونَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ، فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ [وَالْأَكْثَرُ] [مِنِّي] قَرِيبًا]، وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ [أَعْلَمْتُمْ] أَصْحَابَكُمْ.

[قَالَ: فَاتَاهُمْ حَرَامٌ]، فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أُبَلِّغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [إِلَيْكُمْ؟] قَالُوا: نَعَمْ، [فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ]، فَجَعَلَ [فَبَيْنَا هُوَ] يُحَدِّثُهُمْ [عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ]، وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ فَاتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ. قَالَ هَمَامٌ: أَحْسِبُهُ حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرَّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَلَحِقَ الرَّجُلَ فَقَتَلُوا كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ [ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ]، إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ مِنْهُمْ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ [كَانَ قَدْ صَعَدَ الْجَبَلَ] - قَالَ هَمَامٌ: فَأَرَاهُ قَدْ ذَكَرَ مَعَ الْأَعْرَجِ آخَرَ مَعَهُ عَلَى الْجَبَلِ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ، أَنَّ جِرْيَلَ النَّبِيِّ ﷺ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ، فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ].

[قَالَ أَنَسٌ:] فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا [وَكَانَ يَمَّا يُقْرَأُ] [كَانُوا يَقْرَؤُونَ]، ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمَنْسُوخِ: «[أَنْ بَلَّغُوا

قَوْمَنَا]، [إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا].

فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ [أَرْبَعِينَ] صَبَاحًا: عَلَى رِغْلٍ، وَذَكَوَانَ، وَبَنِي حَيَّانَ، وَعُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ ﷻ وَرَسُولَهُ ﷺ [أَوْ عَصُوا الرَّحْمَنَ]. [البخاري في المغازي (٤٠٩١)، وفي الجهاد والسير (٢٨٠١)، ومسند أحمد ٢٠/٢٠ ٤٢٠ رقم ١٣١٩٥، ٢١/٤٥٧ رقم ١٤٠٧٤].

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَرَاغَعَ النَّبِيَّ ﷺ وَارْتَفَعَ صَوْتُهُ، وَثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَائِمٌ بِسَيْفِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَامِرُ، غَضَّ مِنْ صَوْتِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: وَمَا أَنْتَ وَذَلِكَ؟ فَقَالَ ثَابِتٌ: أَمَا وَالَّذِي أَكْرَمَهُ، لَوْلَا أَنْ يَكْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَصُرْتُ بِهَذَا السَّيْفِ رَأْسَكَ، فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ عَامِرٌ وَهُوَ جَالِسٌ وَثَابِتٌ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا وَاللَّهِ يَا ثَابِتُ، لَئِنْ عَرَضْتُ نَفْسَكَ لِي لِتُوَلِّينَنِّي عَنِّي، فَقَالَ ثَابِتٌ: أَمَا وَاللَّهِ يَا عَامِرُ، لَئِنْ عَرَضْتُ نَفْسَكَ لِلْسَانِي لَتَكْرَهَنَّ حَيَاتِي، فَعَطَسَ ابْنُ أَخٍ لِعَامِرٍ، فَحَمَدَ اللَّهُ، فَشَمَّتَهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ عَطَسَ عَامِرٌ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ يُشَمِّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عَامِرٌ: شَمَّتْ هَذَا الصَّبِيِّ وَتَرَكْتَنِي؟ قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمَدَ اللَّهِ»، فَقَالَ: فَمَحْلُوفَةٌ، لِأَمْلَأْتُهَا عَلَيْكَ حَيَلًا وَرِجَالًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَكْفِينِكَ اللَّهُ وَابْنَا قَيْلَةَ»، ثُمَّ خَرَجَ عَامِرٌ، فَجَمَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ أَبْطُنٌ ثَلَاثَةٌ، هُمْ الَّذِينَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَيْهِمْ: عُصَيَّةَ وَذَكَوَانَ وَرِغْلَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عَلَيْهِمْ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ: «اللَّهُمَّ الْعَنَ لِحَيَّانَا وَرِغْلًا وَذَكَوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتْ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ»، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ سَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَلَمَّا سَمِعَ أَنَّ عَامِرًا قَدْ جَمَعَ لَهُ، بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَشْرَةَ فِيهِمْ: عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، وَسَائِرُهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمِيرُهُمُ الْمُنْدَرُ بْنُ عَمْرٍو، فَمَضَوْا حَتَّى نَزَلُوا بِبَيْرِ مَعُونَةَ، فَأَقْبَلَ، حَتَّى هَجَمَ عَلَيْهِمْ، فَقَتَلَهُمْ كُلَّهُمْ، فَلَمْ يُفَلِتْ مِنْهُمْ إِلَّا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ، كَانَ فِي الرِّكَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ يَوْمَ قُتِلُوا خَبَرَ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «قَدْ قُتِلَ أَصْحَابُكُمْ فَرُؤُوا رَأْيَكُمْ»، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي عَامِرًا»، فَكَفَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى نَزَلَ بِفِنَائِهِ، فَرَمَاهُ اللَّهُ بِالذَّبْحَةِ فِي حَلْقِهِ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ سُلُولٍ، وَأَقْبَلَ يَنْزُو وَهُوَ يَقُولُ: يَا لِعَامِرٍ مِنْ غُدَّةِ كَعْدَةِ الْجَمَلِ، فِي بَيْتِ سُلُولِيَّةٍ، يَرَعْبُ أَنْ يَمُوتَ فِي بَيْتِهَا، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى مَاتَ فِي بَيْتِهَا، وَكَانَ زَيْدُ بْنُ قَيْسٍ أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ فَاحْتَرَقَ قِمَاتَ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ مَعَهُمْ. [مجمع الزائد ٦/١٨٢-١٨٣ كتاب المغازي والسير (١٠١٢٦)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني [المعجم الكبير ١٢٦/٦ رقم ٥٧٢٤]، وفيه عبد المهيم بن عباس، وهو ضعيف].

جوار ملاعب الأسنه:

عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ مُلَاعِبُ الْأَسْنَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَدِيَّةٍ، فَعَرَّضَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْإِسْلَامَ، فَأَبَى أَنْ يُسَلِّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي لَا أَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ».

قَالَ: فَأَبْعَثَ إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ مَنْ شِئْتَ، فَأَنَا هُمْ جَارٌ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ بِقَوْمٍ فِيهِمُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُقَالُ لَهُ: الْمُعْنِقُ، أَعْنَقَ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَاسْتَجَاشَ عَلَيْهِمْ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ بْنِ عَامِرٍ، فَأَبَوْا أَنْ يُطِيعُوهُ، وَأَبَوْا أَنْ يُخْفَرُوا مُلَاعِبَ الْأَسِنَّةِ، فَاسْتَجَاشَ عَلَيْهِمْ بَنِي سُلَيْمٍ فَأَطَاعُوهُ، فَاتَّبَعَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامٍ، فَأَذْرَكُوهُمْ بِنَيْرٍ مَعُونَةَ، فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا عَمْرٍو وَبَنِي أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ. [مجمع الزوائد ٦/ ١٨٤ كتاب المغازي والسير (١٠٢٩)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني (المعجم الكبير ١٩/ ٧٠-٧١ رقم ١٣٨، ١٣٩)، ورجاله رجال الصحيح].

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَغَيْرِهِ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرٍ، الَّذِي يُدْعَى مُلَاعِبَ الْأَسِنَّةِ، قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُشْرِكٌ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْإِسْلَامَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ».

فَقَالَ عَامِرُ بْنُ مَالِكٍ: ابْعَثْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ شِئْتَ مِنْ رُسُلِكَ، فَأَنَا هُمْ جَارٌ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا فِيهِمُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو السَّاعِدِيُّ - يُقَالُ لَهُ: أَعْنَقَ لِيَمُوتَ - عَيْنًا فِي أَهْلِ نَجْدٍ، فَسَمِعَ بِهِمْ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ فَاسْتَنْفَرَهُمْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَفَرَّوْا مَعَهُ، فَقَتَلُوهُمْ بِنَيْرٍ مَعُونَةَ غَيْرِ عَمْرٍو وَبَنِي أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، أَخَذَهُ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ، فَأَرْسَلَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِهِمْ، وَكَانَ فِيهِمْ عَامِرُ بْنُ فَهْبَةَ، فَزَعَمَ لِي عُرْوَةُ أَنَّهُ قُتِلَ يَوْمَئِذٍ فَلَمْ يُوجَدْ جَسَدُهُ حِينَ دَفِنُوهُ، يَقُولُ عُرْوَةُ: وَكَأَنَّا يَرُونَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ هِيَ دَفَنَتْهُ، فَقَالَ حَسَّانُ: يُحْرَضُ عَلَى عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ:

بَنِي أُمَّ الْبَيْتِ أَلَمْ يَرُعْكُمْ
وَأَنْتُمْ مِنْ ذَوَائِبِ أَهْلِ نَجْدٍ
تَهَكُّمُ عَامِرٍ بِأَبِي بَرَاءٍ
لِيُخْفَرَهُ وَمَا خَطَأُ كَعْمَدٍ

فَطَعَنَ رِبِيعَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ مَالِكِ عَامِرَ بْنَ الطَّفِيلِ - فِي خَفَرَتِهِ عَامِرُ بْنُ مَالِكٍ - فِي فَخْذِهِ طَعْنَةً فَقَدَّهُ. [مجمع الزوائد ٦/ ١٨٤-١٨٥ كتاب المغازي والسير (١٠١٣٠)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني (المعجم الكبير ١٩/ ٧١-٧٢ رقم ١٤٠)، ورجاله رجال الصحيح].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَحَدٍ بَقِيَّةَ سُؤَالٍ، وَذَا الْقَعْدَةَ، وَذَا الْحِجَّةَ وَوَلِي تِلْكَ الْحِجَّةَ الْمُشْرِكُونَ، وَالْمُحَرَّمِ، ثُمَّ بَعَثَ أَصْحَابَ بَيْرٍ مَعُونَةَ فِي صَفَرٍ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ أَحَدٍ. فَكَانَ مِنْ حَدِيثِهِمْ كَمَا حَدَّثَنِي أَبِي إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالُوا: قَدِمَ أَبُو بَرَاءٍ عَامِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرِ مُلَاعِبِ الْأَسِنَّةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ وَدَعَاهُ إِلَيْهِ فَلَمْ يُسَلِّمْ وَلَمْ يَبْعُدْ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، لَوْ بَعَثْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ فَدَعَوْهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ، رَجَوْتُ أَنْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ، فَأَبْعَثُهُمْ فَلْيَدْعُوا النَّاسَ إِلَى أَمْرِكَ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْذِرَ بْنَ عَمْرٍو أَخَا

بني سَاعِدَةَ بن كَعْبِ بن الحَزْرَجِ المَعْنَقِ لِيَمُوتَ فِي أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ خِيَارِهِمْ مِنْهُمْ
 الحَارِثُ بن الصَّمَّةِ، وَحَرَامُ بن مِلْحَانَ أَخُو بَنِي عَدِيِّ بن النَّجَّارِ، وَعُرْوَةُ بن أَسْمَاءَ بن الصَّلْتِ السُّلَمِيُّ،
 وَنَافِعُ بن بُدَيْلِ بن وَرْقَاءَ الحَزْرَاعِيِّ، وَعَامِرُ بن فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، وَرِجَالٌ مُسَمَّوْنَ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ،
 فَسَارُوا حَتَّى نَزَلُوا بِبَيْرِ مَعُونَةَ وَهِيَ بَيْنَ أَرْضِ بَنِي عَامِرٍ، وَحَرَّةِ بَنِي سُلَيْمٍ، كِلَا الْبَلَدَيْنِ مِنْهَا قَرِيبٌ، وَهِيَ
 مِنْ سُلَيْمٍ أَقْرَبُ، فَلَمَّا نَزَلُوهَا بَعَثُوا حَرَامَ بن مِلْحَانَ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَامِرِ بن الطَّفِيلِ، فَلَمَّا
 أَتَاهُمْ لَمْ يَنْظُرْ فِي كِتَابِهِ إِلَى أَنْ عَدَا عَلَى الرَّجُلِ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ اسْتَصْرَخَ عَلَيْهِمْ بَنِي عَامِرٍ، فَأَبَوْا أَنْ يُجِيبُوهُ إِلَى مَا
 دَعَاهُمْ، وَقَالُوا: لَنْ نَخْفَرَ أَبَا بَرَاءٍ، وَقَدْ عَقَدَ هُمْ عَقْدًا وَجَوَارًا، فَاسْتَصْرَخَ عَلَيْهِمْ قِبَائِلُ بَنِي سُلَيْمٍ: عَصِيَّةٌ،
 وَرِعْلًا وَذَكْوَانًا، فَأَجَابُوهُ إِلَى ذَلِكَ فَخَرَجُوا حَتَّى غَشَوْا الْقَوْمَ، فَأَحَاطُوا بِهِمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ
 أَخَذُوا أَسْيَافَهُمْ ثُمَّ قَاتَلُوهُمْ حَتَّى قُتِلُوا عَنْ آخِرِهِمْ، إِلَّا كَعْبُ بن زَيْدِ أَخَا بَنِي دِينَارِ بنِ النَّجَّارِ، فَاتَّهَمَ
 تَرْكُوهُ فِيهِ رَمَقٌ، فَأَرْتَثُ مِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى فَعَاشَ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ الحَنْدَقِ، فَكَانَ فِي سَرَحِ الْقَوْمِ عَمْرُو بن أُمَيَّةَ
 الضَّمْرِيُّ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَحَدُ بَنِي عَمْرُو بن عَوْفٍ، فَلَمْ يُنَبِّهْهُمَا بِمَصَابِ إِخْوَتِهِمَا إِلَّا الطَّيْرُ حَتَّى حَمِيَ عَلَى
 العَسْكَرِ، فَقَالَا: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الطَّيْرَ لَشَانَا، فَأَقْبَلَا لِيَنْظُرَا، فَإِذَا الْقَوْمُ فِي دِمَائِهِمْ، فَإِذَا الحَيْلُ الَّتِي أَصَابَتْهُمْ
 وَاقِفَةٌ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِعَمْرُو بن أُمَيَّةَ: مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى أَنْ نَلْحَقَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنُخْبِرَهُ الحَبْرَ، فَقَالَ
 الْأَنْصَارِيُّ: لِكَيْتِي مَا كُنْتُ أَرَعُبُ بِنَفْسِي عَنْ مَوْطِنٍ قُتِلَ فِيهِ المُنْذِرُ بن عَمْرُو، وَمَا كُنْتُ لِنُخْبِرِي عَنْهُ
 الرَّجَالَ، ثُمَّ قَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ، وَأَخَذَ عَمْرُو بن أُمَيَّةَ أَسِيرًا، فَلَمَّا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ مِنْ مُضَرَ أَطْلَقَهُ عَامِرُ بن
 الطَّفِيلِ وَجَزَّ نَاصِيَتَهُ، وَأَعْتَقَهُ عَنْ رَقَبَةٍ رَعِمَ أَنَّهَا كَانَتْ عَلَى أُمِّهِ، فَخَرَجَ عَمْرُو بن أُمَيَّةَ حَتَّى إِذَا كَانَ
 بِالْقَرْقَرَةِ مِنْ صَدْرِ قَنَاةِ أَقْبَلَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ حَتَّى نَزَلَا مَعَهُ فِي ظِلِّ هُوَ فِيهِ، وَكَانَ لِلْعَامِرِيِّينَ عَقْدٌ مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَوَارٍ، فَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ عَمْرُو بن أُمَيَّةَ وَقَدْ سَأَلَهُمَا حِينَ نَزَلَا: مِمَّنْ أَنْتُمَا؟ قَالَا: مِنْ بَنِي عَامِرٍ،
 فَأَمَّهَلَهُمَا حَتَّى إِذَا نَامَا عَدَا عَلَيْهِمَا فَقَتَلَهُمَا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ أَصَابَ بِهِمَا ثَأْرَهُ مِنْ بَنِي عَامِرٍ لِمَا أَصَابُوا مِنْ
 أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمَ عَمْرُو بن أُمَيَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ الحَبْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «لَيْنَ قَتَلْتَ قَتِيلَيْنِ لِأَدِينَهُمَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا عَمَلُ أَبِي بَرَاءٍ، فَذُكِرْتُ لَهَا كَارِهًا مُتَحَوِّفًا» فَبَلَغَ
 أَبَا بَرَاءٍ فَشَقَّ عَلَيْهِ إِخْفَارُ عَامِرٍ إِيَّاهُ، وَمَا أُصِيبَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَبَبِهِ وَجَوَارِهِ، وَقَالَ حَسَّانُ
 بن ثَابِتٍ مِجْرُصُ بنِي أَبِي بَرَاءٍ عَلَى عَامِرِ بن الطَّفِيلِ:

بَنِي أُمِّ البَنِينَ أَلَمْ يَرُعْكُمْ
 وَأَنْتُمْ مِنْ ذَوَائِبِ أَهْلِ نَجْدِ
 تَهَكُّمُ عَامِرٍ بِأَبِي بَرَاءٍ
 لِيُخْفِرَهُ وَمَا خَطَأَ كَعَمْدِ

أَلَا أَبْلُغُ رِبِيعَةَ ذَا الْمَسَاعِي فَمَا أَحَدْتَنِي فِي الْحَدَثَانِ بَعْدِي (١)
أَبُوكَ أَبُو الْحُرُوبِ أَبُو بَرَاءٍ وَخَالَكَ مَا جِدَّ حَكْمُ بْنُ سَعْدٍ

فَحَمَلَ رِبِيعَةَ بْنَ عَامِرٍ عَلَى عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ، فَطَعَنَهُ بِالرُّمْحِ، فَوَقَعَ فِي فَخْذِهِ وَأَشْوَاهُ وَوَقَعَ عَنْ فَرْسِهِ، فَقَالَ: هَذَا عَمَلُ أَبِي بَرَاءٍ، فَإِنَّ أُمَّتَ فَدِيمِي لِعَمِّي، فَلَا يُتَبَعَنَّ بِهِ، وَإِنْ أَعَشُ فَسَأَرَى رَأْيِي فِيمَا أَتَى إِلَيَّ. [مجمع الزوائد ٦/ ١٨٦-١٨٨ كتاب المغازي والسير (١٠١٣٢)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني [المعجم الكبير ٢٠/ ٣٥٦-٣٥٨ رقم ٨٤١]، ورجاله ثقات إلى ابن إسحاق].

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: ثُمَّ غَزَوَهُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ إِلَى بَيْرِ مَعُونَةَ، وَبَعَثَ مَعَهُمُ الْمُطَلِّبَ السُّلَمِيَّ لِيَدْتَهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ، فَبَعَثَ أَعْدَاءَ اللَّهِ إِلَى عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ يَسْتَمِدُّونَهُ فَأَمَدَّهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَتِلَ الْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو وَأَصْحَابُهُ، إِلَّا عُمَرُ بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، فَإِتْمَهُمْ أَسْرُوهُ فَاسْتَحْيَوْهُ حَتَّى قَدِمُوا بِهِ مَكَّةَ فَهُوَ دَفَنَ حُبَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ، وَعَرَضَ الْمُسْرِكُونَ عَلَى عُرْوَةَ بْنِ الصَّلْتِ يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ أَنْ يُؤْمِنُوهُ فَأَبَى، فَقَتَلُوهُ، فَذَكَرْنَا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ حِينَ أَحَاطَ بِهِمُ الْعَدُوُّ: اللَّهُمَّ إِنَّا لَا نَجِدُ مَنْ يُبَلِّغُ عَنَّا رَسُولَكَ غَيْرَكَ، اللَّهُمَّ فَاقْرَأْ عَلَيْهِ مِنَ السَّلَامِ وَأَخْبِرْهُ خَبْرَنَا.

[مجمع الزوائد ٦/ ١٨٥-١٨٦ كتاب المغازي والسير (١٠١٣١)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني [المعجم الكبير ٢٠/ ٣٥٥-٣٥٦ رقم ٨٤٠]، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن إذا توبع عليه].

إخبار النبي ﷺ عن مقتل الشهداء:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: إِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الشَّهَادَاتِ، أَنْ تَقُولَ قَتِلَ فُلَانٌ شَهِيدًا، فَإِنَّ الرَّجُلَ يُقَاتِلُ حِمِيَّةً (أنفة وغيره)، وَيُقَاتِلُ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، وَيُقَاتِلُ وَهُوَ جَرِيٌّ الصَّدْرِ، وَلَكِنْ سَأَحَدْتُكُمْ عَلَى مَا تَشْهَدُونَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى قَامَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقُوا الْمُسْرِكِينَ فَاقْتَطَعُوهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: رَبَّنَا بَلِّغْ قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ رَضِينَا وَرَضِيَ عَنَّا رَبَّنَا، فَأَنَا رَسُولُهُمْ إِلَيْكُمْ إِنْهُمْ قَدْ رَضُوا وَرَضِيَ عَنْهُمْ رَبُّهُمْ».

[الحاكم في المستدرک کتاب الجهاد (٢٥٨١)، وقال الذهبي: هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الإرسال فقد اختلف مشايخنا في سماع أبي عبيدة من أبيه، وله شاهد موقوف على شرط الشيخين. كنز العمال ١٠/ ٣٨٢ رقم ٢٩٨٩٨].
وفي لفظ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالشَّهَادَاتِ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعْلَمِينَ فَاشْهَدُوا لِسَرِيَّةٍ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَصْبِيُوا، فَنَزَلَ فِيهِمْ: «أَنْ بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا». [مجمع الزوائد ٦/ ١٨٨-١٨٩ كتاب المغازي والسير (١٠١٣٦)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني [المعجم الكبير ١٠/ ١٨٩ رقم ١٠٢٩٤]، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط].

(١) المساعي: السعي في طلب المجد والموكارم.

فيمن استشهد يوم بئر معونة:

عَنْ عُرْوَةَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَوْسُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ أَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ، وَالْحَكَمُ بْنُ كَيْسَانَ الْمَخْزُومِيِّ، وَالْحَارِثُ بْنُ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، وَسَهْلُ بْنُ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَقِيفِ الْأَنْصَارِيِّ، وَمَنْ فُرِئِشَ ثُمَّ مِنْ بَنِي تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ: عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ. [جمع الزائد ١٨٨/٦ كتاب المغازي والسير (١٠١٣٣)، وقال الهيثمي: وفي إسناده ابن لهيعة وحديثه حسن إذا توبع وفيه ضعف].

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ: الْحَارِثُ بْنُ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيُّ. [جمع الزائد ١٨٨/٦ كتاب المغازي والسير (١٠١٣٤)، وقال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي تَسْمِيَةِ مَنْ اسْتُشْهِدَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ: نَافِعُ بْنُ بَدِيلِ بْنِ وَرْقَاءِ الْحِزْرِيِّ. [جمع الزائد ١٨٨/٦ كتاب المغازي والسير (١٠١٣٥)، ولم يذكر فيه الهيثمي شيئاً].

فزت ورب الكعبة:

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا طَعِنَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ ﷺ - وَكَانَ خَالَهُ - يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ قَالَ بِاللَّهِ هَكَذَا فَنَضَحَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [البخاري في المغازي (٤٠٩٢)].

عامر بن فهيرة ﷺ: الشهيد دفين الملائكة:

وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِيْرِ مَعُونَةَ وَأَسْرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الصَّمْرِيُّ، قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ: مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتَهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ وُضِعَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَبَرَهُمْ فَنَعَاهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أُصِيبُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ فَقَالُوا: رَبَّنَا أَخْبِرْنَا عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيَتْ عَنَّا، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ، وَأُصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ، فَسَمِّيَ عُرْوَةُ بِهِ، وَمُنْدِرُ بْنُ عَمْرِو سُمِّيَ بِهِ مُنْدِرًا. [البخاري في المغازي (٤٠٩٣)].

وجد رسول الله ﷺ عليهم:

عَنْ أَنَسِ ﷺ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً يُقَالُ هُمْ الْقُرَاءُ، فَأُصِيبُوا، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ، فَقَنَّتْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَيَقُولُ: «إِنَّ عَصِيَّةَ عَصَوُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

[البخاري في الدعوات (٦٣٩٤)].

وَعَنْ أَنَسِ ﷺ قَالَ: قَنَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا حِينَ قُتِلَ الْقُرَاءُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَزِنًا حُزْنًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ. [البخاري في الجنائز (١٣٠٠)].

وَعَنْ عَاصِمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ مَا وَجَدَ عَلَى السَّبْعِينَ الَّذِينَ أُصِيبُوا يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ، كَأَنَّا يُدْعُونَ الْقُرَاءَ فَمَكَثَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى قَتْلِهِمْ.

[مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٧)، ومسنند أحمد ١٩/١٤١ رقم ١٢٠٨٨].

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى سَرِيَّةٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ كَانُوا يُسَمُّونَ الْقُرَاءَ، قَالَ سُفْيَانُ: نَزَلَ فِيهِمْ: «بَلِّغُوا قَوْمَنَا عَنَّا أَنَا قَدْ رَضِينَا وَرَضِي عَنَّا»، قِيلَ لِسُفْيَانَ: فِيمَنْ نَزَلَتْ؟ قَالَ: فِي أَهْلِ بَيْرِ مَعُونَةَ. [مسند أحمد ١٩/١٤١ رقم ١٢٠٨٧، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ قَطُّ مَا وَجَدَ عَلَى أَصْحَابِ بَيْرِ مَعُونَةَ، أَصْحَابِ سَرِيَّةِ الْمُنْدَرِ بْنِ عَمْرٍو، فَمَكَثَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى الَّذِينَ أَصَابُوهُمْ فِي قُنُوتِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، يَدْعُو عَلَى رِغْلِ، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيْبَةَ، وَحَيَانَ، وَهُمْ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.

[مسند أحمد ٢٠/٣٣٠ رقم ١٣٠٢٧، وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين].

الدعاء على قتلة شهداء بئر معونة:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رِغْلًا وَذَكْوَانَ وَعُصَيْبَةَ وَبَنِي حَيَانَ اسْتَمَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى عَدُوٍّ، فَأَمَدَهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَخْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيَصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى كَانُوا يَبِيرُ مَعُونَةَ قَتَلُوهُمْ وَغَدَرُوا بِهِمْ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَفَقَتَتْ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءِ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، عَلَى رِغْلِ وَذَكْوَانَ وَعُصَيْبَةَ وَبَنِي حَيَانَ.

قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ: «بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا».

وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَفَقَتَتْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، عَلَى رِغْلِ وَذَكْوَانَ وَعُصَيْبَةَ وَبَنِي حَيَانَ.

زَادَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه أَنَّ أَوْلِيكَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ قُتِلُوا بِبَيْرِ مَعُونَةَ، قُرْآنًا: كِتَابًا نَحْوَهُ. [البخاري في المغازي (٤٠٩٠)].

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: فَفَقَتَتْ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذَكْوَانَ. [البخاري في الوتر (١٠٠٣)].

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: فَفَقَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَهْرًا حِينَ قُتِلَ الْقُرَاءَ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَزَنَ حُزْنًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ. [البخاري في الجنائز (١٣٠٠)].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ غَدَاةً [صَبَاحًا]، [حِينَ يَدْعُو] عَلَى رِغْلِ وَذَكْوَانَ [وَحَيَانَ، وَبَنِي عُصَيْبَةَ] وَعُصَيْبَةَ عَصَبِ اللَّهِ وَرَسُولَهُ.

قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: أَنْزَلَ [فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم] فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبَيْرِ [أَصْحَابِ بَيْرِ] مَعُونَةَ قُرْآنَ قُرْآنَاهُ، ثُمَّ [حَتَّى] نُسِخَ بَعْدُ: «بَلِّغُوا [عَنَّا] قَوْمَنَا أَن قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ».

[البخاري في الجهاد (٢٨١٤)، وفي المغازي (٤٠٩٥)، ومسند أحمد ٢٠/٤٥٧، ٤٦٢ رقم ١٣٢٦٥، ١٣٢٥٥].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَتَتَ شَهْرًا [بَعْدَ الرَّكْعِ] يَلْعَنُ [يَدْعُو عَلَى] رِغْلًا وَذَكَوَانًا، وَ[قَالَ]: «عُصِيَّةٌ عَصَوْا [عَصَتْ] اللَّهُ وَرَسُولَهُ».

[مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٧)، وبنحوه النسائي في التطبيق (١٠٧٠، ١٠٧٧)، ومسنده أحمد (١٢١٥٢، ١٣٩٥٢، ١٣١٢٠، ١٣٦٠١، ١٣٦٤١، ١٣٧٢٤، ١٣٧٢٥).]

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَتَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَهْرًا بَعْدَ الرَّكْعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ [مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ] [ثُمَّ تَرَكَهُ]. [البخاري في المغازي (٤٠٨٩)، وفي الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٣٤١)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٧)، وأبو داود في الصلاة (١٤٤٥)، وابن ماجه في إقامة الصلاة، والسنة فيها (١١٨٤)، والدارمي في الصلاة (١٦٣٧) تح الداراني، ومسنده أحمد رقم (١٢١٥٠، ١٢٧٠٥، ١٢٩٩٠، ١٣٢٧٤، ١٣٧٥٢).]

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَتَتَ شَهْرًا فِي الصُّبْحِ، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنَ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ: عُصِيَّةً، وَذَكَوَانًا، وَرِغْلًا - وَحَيَّانًا -. [مسند أحمد ٩٤/٢٠ رقم ١٢٦٥٥، ١٢٦/٢١ رقم ١٤٠٠٤، وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين].

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَتَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَهْرًا مُتَّبِعًا فِي الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ، وَالصُّبْحِ، فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، مِنَ الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ [الْأَخْرَةَ]، يَدْعُو عَلَيْهِمْ، عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَلَى رِغْلٍ، وَذَكَوَانًا، وَعُصِيَّةً، وَيَوْمًا مِنْ مَنْ خَلَفَهُ، أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَتَلُوهُمْ.

قَالَ عَفَّانٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: وَقَالَ عِكْرِمَةُ: هَذَا كَانَ مِفْتَاحَ الْقُنُوتِ. [مسند أحمد ٤/٤٧٥ رقم ٢٧٤٦، وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده صحيح، وأبو داود في الصلاة (١٤٤٣)، وقال الشيخ الألباني: حسن].

وَقَالَ عَاصِمٌ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ الْقُنُوتِ [فِي الصَّلَاةِ]، فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ [فَقَالَ]: نَعَمْ، قُلْتُ: [كَانَ] قَبْلَ الرَّكْعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قَالَ [قُلْتُ]: فَإِنَّ فَلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ [يَزْعُمُ] أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرَّكْعِ، فَقَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قَتَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ الرَّكْعِ شَهْرًا - أَرَاهُ - [يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ]، كَانَ بَعَثَ قَوْمًا [نَاسًا] يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، زُهَاءٌ سَبْعِينَ رَجُلًا إِلَى قَوْمٍ [نَاسٍ] مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أَوْلِيائِكَ، [فَعَرَضَ لَهُمْ هُوْلَاءَ فَقَتَلُوهُمْ]، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَهْدٌ [قَبْلَهُمْ]، فَقَتَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم [بَعْدَ الرَّكْعِ] شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ [فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ]. [البخاري في الوتر (١٠٠٢)، وفي المغازي (٤٠٩٦)، وفي الجزية (٣١٧٠)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٧)].

عَنْ مُحَمَّدِ [ابْنِ سِيرِينَ] قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ رضي الله عنه: أَقَتَتِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي [صَلَاةِ] الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَفِيَلْ لَهُ: أَوْقَتَتَ قَبْلَ الرَّكْعِ [، أَوْ بَعْدَ الرَّكْعِ؟]، قَالَ بَعْدَ الرَّكْعِ يَسِيرًا. [البخاري في الوتر (١٠٠١)، وأبو داود في الصلاة (١٤٤٤)، والنسائي في التطبيق (١٠٧٠)، والدارمي في الصلاة (١٦٤٠)].

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ: كُنَّا نَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ. [ابن ماجه في إقامة الصلاة، والسنة فيها (١١٨٣)، ومسنند أحمد ١٦٩/١٩ رقم ١٢١١٧، وقال الشيخان الألباني والأرناؤوط: صحيح].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ [ابن سيرين] قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ الْقُنُوتِ، فَقَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ الرُّكُوعِ. [ابن ماجه في إقامة الصلاة، والسنة فيها (١١٨٤)، ومسنند أحمد ١٦٩/١٩ رقم ١٢١١٧، وقال الشيخان الألباني والأرناؤوط: صحيح].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، هَلْ قَنَتَ عُمَرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ، رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، بَعْدَ الرُّكُوعِ. [مسند أحمد ١٢٦/٢٠، ٤١٤ رقم ١٢٦٩٨، ١٣١٨٥، وقال الشيخ الأرناؤوط: إسناده ضعيف لضعف محبوب بن الحسن، وسيأتي برقم ١٣٩٥٢ نفى قنوت عمر، من طريق شعبة، عن مروان الأصغر، عن أنس، وإسناده صحيح. وينظر (١٢١١٧)].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَهْرًا يَدْعُو بَعْدَ الرُّكُوعِ [فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ]. [مسند أحمد ٢٢٠/٢٠، ٢٥٦ رقم ١٢٨٤٩، ١٢٩١١، ١٢/٢١، ١١٠، ٤١٣، رقم ١٣٢٨٠، ١٣٤٣١، ١٣٦٠٢، وقال الشيخ الأرناؤوط: إسناده صحيح].

وَعَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرِينَ يَوْمًا. [مسند أحمد ٤٠٠/٢٠ رقم ١٣١٥٨، وقال الشيخ الأرناؤوط: إسناده حسن، وهذا الحديث من غرائب أبي بكر بن عياش، فالمحفوظ عن أنس من غير ما طريق عنه في قنوت النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان شهراً، وهو ما خرجه صاحبنا الصحيح، ولم يخرجا غيره، لكن تابعه في أن قنوته صلى الله عليه وسلم كان أقل من شهر عبدة بن حميد، عن حميد الطويل فيما يأتي برقم (١٣٤٦٢) ففيه: خمسة عشر يوماً، وعبدة لا بأس به، ووثقه غير واحد، فلعل الوهم ممن فوقها، والله تعالى أعلم].

وَعَنْ خُفَّافِ بْنِ إِبْيَاءِ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ الْعَنِّ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذُكْوَانَ، وَعُصَيْبَةَ عَصَا اللَّهِ وَرَسُولَهُ، غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ».

[مسلم في فضائل الصحابة رضي الله عنهم (٢٥١٧)].

وَقَالَ خُفَّافُ بْنُ إِبْيَاءِ رضي الله عنه: رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَعُصَيْبَةُ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، اللَّهُمَّ الْعَنِّ بَنِي لِحْيَانَ، وَالْعَنِّ رِعْلًا وَذُكْوَانَ»، ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا. قَالَ خُفَّافُ: فَجَعَلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ. [مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٩)، ومسنند أحمد عن إيباء بن رخصة رضي الله عنه ١٠٥-١٠٦ رقم ١٦٥٧١].

وَعَنْ خُفَّافِ بْنِ إِبْيَاءِ بْنِ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصُّبْحِ وَنَحْنُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَالَ: «لَعَنَّ اللَّهُ لِحْيَانًا، وَرِعْلًا، وَذُكْوَانَ، وَعُصَيْبَةَ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

ثُمَّ وَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَاجِدًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَرَأَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي أَنَا لَسْتُ قُلْتُهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ صلى الله عليه وسلم قَالَهُ». [مسند أحمد ١٠٣/٢٧ رقم ١٦٥٧٠، وقال الشيخ الأرناؤوط: حديث صحيح].

ما قيل من الشعر في سرية بئر معونة وشهادتها:

شِعْرُ حَسَّانٍ ﷺ فِي تَحْرِيزِ بَنِي أَبِي بَرَاءٍ عَلَى عَامِرٍ:
 قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ﷺ يُحْرِضُ بَنِي أَبِي بَرَاءٍ عَلَى عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ:
 بَنِي أُمِّ الْبَنِينِ أَمْ يَرُوعُكُمْ وَأَنْتُمْ مِنْ ذَوَائِبِ أَهْلِ نَجْدٍ
 تَهَكُّمُ عَامِرٍ بِأَبِي بَرَاءٍ لِيُخْفِرَهُ وَمَا خَطَأَ كَعْمَدٍ
 أَلَا أَلْبِغُ رِبِيعَةَ ذَا الْمَسَاعِي فَمَا أَحَدْتُمْ فِي الْحَدَثَانِ بَعْدِي (١)
 أَبُوكَ أَبُو الْحُرُوبِ أَبُو بَرَاءٍ وَخَالَكَ مَا جَدُّ حَكَمُ بْنُ سَعْدٍ

مَقْتَلُ ابْنِ وَرْقَاءَ وَرِثَاءُ ابْنِ رَوَاحَةَ ﷺ لَهُ:

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ عَبَّاسِ السُّلَمِيِّ، وَكَانَ خَالَ طُعَيْمَةَ بِنْتِ عَدِيِّ بْنِ نَوْفَلٍ، وَقَتَلَ يَوْمَئِذٍ نَافِعَ بْنَ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيِّ:

تَرَكْتُ ابْنَ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيَّ ثَاوِيًا بِمُعْتَرِكِ تَسْفِي عَلَيْهِ الْأَعَاصِرُ (٢)
 ذَكَرْتُ أَبَا الرَّيَّانِ لَمَّا رَأَيْتُهُ وَأَيَقَنْتُ أَنِّي عِنْدَ ذَلِكَ نَائِرٌ (٣)
 وَأَبُو الرَّيَّانِ: طُعَيْمَةُ بِنْتُ عَدِيِّ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ﷺ يَبْكِي نَافِعَ بْنَ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ:

رَحِمَ اللَّهُ نَافِعَ بْنَ بُدَيْلٍ رَحْمَةَ الْمُبْتَغِي ثَوَابَ الْجِهَادِ
 صَابِرٌ صَادِقٌ وَفِي إِذَا مَا أَكْثَرَ الْقَوْمُ قَالَ قَوْلَ السَّدَادِ

شِعْرُ حَسَّانٍ ﷺ فِي بُكَاءِ قَتْلَى بَيْرِ مَعُونَةَ:

وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ﷺ يَبْكِي قَتْلَى بَيْرِ مَعُونَةَ، وَيُحْصِ الْمُنْدِرَ بْنَ عَمْرٍو ﷺ:
 عَلَى قَتْلَى مَعُونَةَ فَاسْتَهَلِّي بِدَمْعِ الْعَيْنِ سَحًّا غَيْرَ نَزْرٍ (٤)
 عَلَى خَيْلِ الرَّسُولِ عِدَاةَ لَأَقْوَا مَنَائِبَهُمْ وَلَا قَتْنُهُمْ بِقَدْرِ
 أَصَابِهِمُ الْفَنَاءُ بِعَقْدِ قَوْمٍ تُحُونَ عَقْدُ حَبْلِهِمْ بِعَدْرِ (٥)

(١) المساعي: السعي في طلب المجد والمكارم.

(٢) المعترك: الموضع الضيق في الحرب. تسفي: تأتي إليه بالتراب. الأعاصر: الرياح التي يلتفت معها الغبار.

(٣) نائر: أخذ بثأري.

(٤) استهلي: أسبلي دمعاك. السح: الصب. النزر: القليل.

(٥) تحون: تنقص (بالبناء للمجهول فيها).

فَيَا لَهْفِي لِنُذِيرٍ إِذْ تَوَلَّى وَأَعْنَقَ فِي مَمَيَّتِهِ بِصَوْرٍ^(١)
وَكَاثِنٍ قَدْ أَصِيبَ عَدَاةَ ذَاكُمْ مِنْ أَبْيَضٍ مَا جِدَّ مِنْ سِرِّ عَمْرٍو^(٢)

شِعْرُ كَعْبٍ ﷺ فِي يَوْمِ بَيْتْرِ مَعُونَةَ:

وَأَنْشَدَنِي لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ فِي يَوْمِ بَيْتْرِ مَعُونَةَ، يُعَيِّرُ بَنِي جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ:

تَرَكْتُمْ جَارَكُمْ لِبَنِي سُلَيْمٍ مَخَافَةَ حَرْبِهِمْ عَجْزًا وَهُونًا^(٣)

فَلَوْ حَبَلًا تَنَاوَلَ مِنْ عُقَيْلٍ لَمَدَّ بِحَبْلِهَا حَبَلًا مَتِينًا^(٤)

أَوْ الْقُرْطَاءُ مَا إِنْ أَسْلَمُوهُ وَقَدِّمًا مَا وَفَوْا إِذْ لَا تُفُونَا

قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: الْقُرْطَاءُ قَبِيلَةٌ مِنْ هَوَازِنَ، وَيُرْوَى «مِنْ نُفَيْلٍ» مَكَانَ «مِنْ عُقَيْلٍ»، وَهُوَ الصَّحِيحُ لِأَنَّ الْقُرْطَاءَ مِنْ نُفَيْلٍ قَرِيبٌ^(٥).

مصادر ومراجع للدراسة:

أ - كتب السنة: جامع الأصول لابن الأثير (٦٠٦هـ) ٨/ ٢٦٠-٢٦٤، مجمع الزوائد للهيتمي (٨٠٧هـ) ١٨٢/٦-١٨٩، فتح الباري لابن حجر (٨٥٢هـ) ٧/ ٤٣٧-٤٤٥، جمع الفوائد للمغربي (١٠٩٤هـ) ص ١٠١٧، الأساس في السنة لحوى (١٤٠٩هـ) ٢/ ٦١٦ + ٦٢٣.

ب - كتب السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي: مرويات الزهري (١٢٤هـ) في المغازي للعواجي ١/ ٤٢٠-٤٢٦، السيرة النبوية لابن إسحاق (١٥٢هـ) بتهديب ابن هشام (٢١٨هـ) ٣/ ١٨٣-١٨٩، المغازي للواقدي (٢٠٧هـ) ١/ ٣٤٦-٣٥٣، الطبقات الكبير (الكبرى) لابن سعد (٢٣٠هـ) ٢/ ٤٨-٥١، تاريخ الطبري (٣١٠هـ) ٢/ ٥٤٥-٥٥٠، دلائل النبوة للبيهقي (٤٥٨هـ) ٣/ ٣٣٨-٣٥٣، الاكتفاء للكلاعي (٦٣٤هـ) ٢/ ١٤٢-١٤٥، تاريخ الإسلام للذهبي (٧٤٨هـ) ١/ ٢٣٥-٢٤١، زاد المعاد لابن القيم (٧٥١هـ) ٣/ ٢٤٦-٢٤٨، البداية والنهاية لابن كثير (٧٧٤هـ) ٥/ ٥٢٤-٥٣٢، إمتاع الأسع للمقريزي (٨٤٥هـ) ١/ ١٨٤١-١٨٤، سبل الهدى والرشاد للصالحي (٩٤٢هـ) ٦/ ٩١-١١١، السيرة الحلبية للحلي (١٠٤٤هـ) ٣/ ١٦٦-١٧٠.

ج - كتب السيرة الحديثة: السيرة النبوية الصحيحة للعمرى (٤٠٠-٤٠١هـ)، صحيح السيرة النبوية للعلي (٢٤٠-٢٤٢هـ)، السيرة النبوية لرزق الله (٤١٣-٤١٧هـ)، السيرة النبوية للصلابي (١٨٧-١٩٣هـ).

(١) أعنق: أسرع. والعنق بفتحين: ضرب من السير سريع.

(٢) سر القوم: خيرهم وخالصهم.


(٣) الهون: الهوان، والهون لغة الحجازيين.

(٤) يعني «بالحبل»: العهد والذمة.

(٥) قال أبو ذر: «القرطاء»: بطون من العرب من بني كلاب، وهم: قراط (بالضم) وقريط (بالتصغير) وقريط (بفتح فكسر). ويسمون القروط أيضًا.

- د - كتب الغزوات والسرايا: غزوة الأحزاب لباشميل ٢٩-٣٧، غزوة الأحزاب لأبي فارس ١٦-١٩، غزوة الخندق لأبي خليل ٢٨-٣٢، السرايا الحربية في العهد النبوي لطنطاوي ٧٩-٨٣، القيم الخلقية والإنسانية في الغزوات لفتح الباب ١٠٤-١١٠، السرايا والبعوث النبوية حول المدينة ومكة لبريك ٢٣٧-٢٤٥.
- هـ - كتب أخرى: المدرسة العسكرية النبوية لأبي فارس ١٢٣، قادة النبي ﷺ لخطاب ٢٢١-٢٣١، فرسان من عصر النبوة لجمعة ٣٨٠.

(٣)



حدايق الأنوار لبحرق ص ٥٣٩.

